ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده

قال الله تعالى :

ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده وأوفوا الكيل والميزان بالقسط لا نكلف نفسا إلا وسعها وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى وبعهد الله أوفوا ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون

[الأنعام : 152]

--

أي ولا تقربوا أيها الأوصياء مال اليتيم إلا بالحال التي تصلح بها أمواله وينتفع بها, حتى يصل إلى سن البلوغ ويكون راشدا, فإذا بلغ ذلك فسلموا إليه ماله, وأوفوا الكيل والوزن بالعدل الذي يكون به تمام الوفاء. وإذا بذلتم جهدكم فلا حرج عليكم فيما قد يكون من نقص, لا نكلف نفسا إلا وسعها. وإذا قلتم فتحروا في قولكم العدل دون ميل عن الحق في خبر أو شهادة أو حكم أو شفاعة, ولو كان الذي تعلق به القول ذا قرابة منكم, فلا تميلوا معه بغير حق, وأوفوا بما عهد الله به إليكم من الالتزام بشريعته. ذلكم المتلو عليكم من الأحكام, وصاكم به ربكم; رجاء أن تتذكروا عاقبة أمركم.

التفسير الميسر